

المحرر الوجيز

2 ! @ 362 @ 2 ! يحتمل أن لا يقصد به لا الجيد ولا الحلال لكن يكون المعنى كأنه قال أنفقوا مما كسبتم فهو حص على الإنفاق فقط .

ثم دخل ذكر الطيب تبينا لصفة حسنة في المكسوب عاما وتعيدا للنعمة كما تقول أطعمت فلانا من مشبع الخبز وسقيته من مروى الماء والطيب على هذا الوجه يعم الجود والحل ويؤيد هذا الاحتمال أن عبد الله بن مغفل قال ليس في مال المؤمن خبيث و ! 2 2 ! معناه كانت لكم فيه سعاية إما بتعب بدن أو مقاوله في تجارة والموروث داخل في هذا لأن غير الوارث قد كسبه إذ الضمير في ! 2 2 ! إنما هو لنوع الإنسان أو المؤمنين ! 2 2 ! النباتات والمعادن والركاز وما ضار ذلك و ! 2 2 ! معناه تعمدوا وتقصدوا يقال تيمم الرجل كذا وكذا إذا قصده ومنه قول امرء القيس .

(تيممت العين التي عند ضارج % يفيء عليها الظل عرمضها طام) + الطويل + .
ومنه قول الأعشى .

(تيممت قيسا وكم دونه % من الأرض من مهمه ذي شزن) + المتقارب + .

ومنه التيمم الذي هو البذل من الوضوء عند عدم الماء وهكذا قرأ جمهور الناس وروى البزي عن ابن كثير تشديد التاء في أحد وثلاثين موضعا أولها هذا الحرف وحكى الطبري أن في قراءة عبد الله بن مسعود ولا تؤموا الخبيث من أمتت إذا قصدت ومنه إمام البناء والمعنى في القراءة تين واحد وقرأ الزهري ومسلم بن جندب ولا تيمموا بضم التاء وكسر الميم وهذا على لغة من قال يمت الشيء بمعنى قصدته وفي اللفظ لغات منها أمتت الشيء خفيفة الميم الأولى وأمته بشدها ويمته وتيمته وحكى أبو عمرو أن ابن مسعود قرأ ولا تؤموا بهمة بعد التاء وهذه على لغة من قال أمتت مثقلة الميم وقد مضى القول في معنى ! 2 2 ! وقال الجرجاني في كتاب نظم القرآن قال فريق من الناس إن الكلام تم في قوله ! 2 2 ! ثم ابتدأ خبرا آخر في وصف الخبيث فقال ! 2 2 ! منه وأنتم لا تأخذونه إلا إذا أغمضتم أي ساهلتم .

قال القاضي أبو محمد عبد الحق رضي الله عنه كأن هذا المعنى عتاب للناس وتقريع والضمير

في ! 2 2 ! عائد على ! 2 . ! 2 !

قال الجرجاني وقال فريق آخر بل الكلام متصل إلى قوله ! 2 . ! 2 !

قال القاضي أبو محمد فالضمير في ! 2 2 ! عائد على ! 2 2 ! ويجيء ! 2 2 ! كأنه في

موضع نصب على الحال وهو كقولك إنما أخرج أجاهد في سبيل الله واختلف المتأولون في معنى قوله تعالى ! 2 2 ! فقال البراء بن عازب وابن عباس والضحاك وغيرهم معناه ولستم بأخديه

في ديونكم وحقوقكم عند الناس إلا بأن تساهلوا في ذلك وتتركون من حقوقكم وتكرهونه ولا
ترضونه أي فلا تفعلوا مع الله ما لا ترضونه لأنفسكم وقال الحسن بن أبي الحسن معنى الآية
ولستم بأخذيته لو وجدتموه في السوق يباع إلا أن يهضم لكم من ثمنه وروي نحوه عن علي بن
أبي طالب رضي الله عنه .

قال القاضي أبو محمد رحمه الله وهذا القولان يشبهان كون الآية في الزكاة الواجبة وقال
البراء بن